الأمم المتحدة

A/CN.9/676/Add.2

الجمعية العامة

Distr.: General
5 June 2009
Arabic
Original: English/French

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الثانية والأربعون
فيينا، ٢٩ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩

قواعد الأونسيترال الإجرائية وطرائق عملها

التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ومن المنظمات الدولية المهتمة

مذكّرة من الأمانة*

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا- مقدّمة	١-٢	٢
ثانيا- التعليقات الواردة من الدول الأعضاء		٢
فرنسا		٢

* تحيل هذه الوثيقة تعليقات دولة عضو. وقد قُدِّمت قبل افتتاح الدورة بأقل من عشرة أسابيع، بُعَيْد تلقّي التعليقات.

120609 V.09-84126 (A)

أولا- مقدمة

١- يمكن الاطلاع على المعلومات الخلفية المتصلة بهذه المذكرة في الفقرات ١-٤ من الوثيقة A/CN.9/676/Add.1.

٢- وترد في هذه الوثيقة تعليقات فرنسا على الوثيقة A/CN.9/676، بصيغتها التي تلقّتها الأمانة يوم ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

ثانيا- التعليقات الواردة من الدول الأعضاء

ألف- الدول الأعضاء

فرنسا

[الأصل: بالإنكليزية/الفرنسية]

[

٢

ح

ز

ي

ر

ا

ن

/

ي

و

ن

ي

ه

٢

٠

٩
[

يثير مشروع "المبادئ التوجيهية"، الذي أعدّته الأمانة، أربعة تساؤلات رئيسة:

١- مفهوم التوافق محتاجٌ إلى التوضيح مع مراعاة شتى التفسيرات التي أعطتها مختلف أفرقة الأونسيترال العاملة. وقد بذلت الأمانة، في مذكرتها، جهودا لوضع سيناريوهات تعكس حالات حقيقية لربما تصادفها رئاسات الأفرقة العاملة. وهذا النهج إيجابي مبدئياً. بيد أن الوثيقة تظهر أن رئاسات الأفرقة يمكن أن تفكّر، ابتغاء إقناع وفدٍ ما بعدم معارضة الرأي السائد بشأن قضية ما، أن اعتراض ذلك الوفد فيه طلبٌ ضمنيّ لإجراء التصويت.

وقد أبدينا تحفظاتنا على هذا الحكم، الذي يمكن أن يستخدم لإحباط أية محاولة من أحد الوفود للمعارضة. وإن الحاجة تدعو إلى توافق الآراء خصوصاً في أجهزة الأمم المتحدة المحدودة المشاركين، مثل الأونسيترال، حيث ينبغي أن يكون التصويت استثنائيا ولا يلجأ إليه إلا كملاذ أخير. وبإمكاننا الرجوع إلى الممارسة المتبعة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي على سبيل المثال.

لذا، وجب أن تشدِّد المبادئ التوجيهية، في المقام الأول، على **ضرورة بذل الجهود بغية التوصل إلى توافق الآراء.**

٢- وفيما يتعلق بمشاركة المراقبين، فإن التمييز الحتمي القائم بين ما لكل من المنظمات غير الحكومية والدول الأعضاء من دور وحقوق في عملية اتخاذ القرار قد أُغفل في كثير من الحالات. ولذا، يتعين إعادة الأخذ به. وهذا لا يعني بأي شكل ما الأشكال أن الجمعيات المهنية سوف لن يتسنى لها من الآن فصاعداً أن تعرض وجهات نظرها واهتماماتها بأن تطلع الأفرقة العاملة على خبرتها.

هناك حاجة حقيقية إلى أن **تخبر الأمانة الدول الأعضاء وتتشاور معها** فيما يخص المنظمات التي تدعى إلى المشاركة في الأفرقة العاملة وفي الجلسات العامة، استناداً إلى ممارسة العديد من المنظمات الدولية. وهذه المنظمات تعدّ، من جهة، قوائم بالمنظمات التي تدعى على الدوام، نظراً لما لها من اهتمام ولنطاق خبرتها، وتتشاور مع الدول الأعضاء، من جهة أخرى، عندما يدعى تجمع ما خصِّيصاً إلى المشاركة في نشاطٍ معيّنٍ.

٣- وفيما يتعلق بالعمل التحضيري، المعلومات المقدمة إلى الدول الأعضاء غير كافية، لا بل إنها منعدمة أحياناً.

ومع ذلك، فإن اجتماعات الخبراء أو المشاورات الإلكترونية الأخرى التي تنظمها الأمانة غالباً ما تجرى بين دورات الأفرقة العاملة، قصد تسريع وتيرة المداولات. وكثيراً ما يكون المشاركون أعضاء فاعلين في الأفرقة العاملة، سواءً أكانوا ممثلين للدول أو لجمعيات مهنية. لذلك، فإن تلك الاجتماعات، هي في الواقع، اجتماعات غير رسمية لأفرقة فرعية تابعة للأفرقة العاملة.

إننا لنرغب جدا في أن نرى **مزيدا من الشفافية**. وينبغي إبلاغ تواريخ الاجتماعات إلى علم الدول الأعضاء وإخبارها عن المشاركين المدعوين بمبادرةٍ من الأمانة إلى حضورها، وعدم الاكتفاء بفعل ذلك عندما تطلبه الدول الأعضاء، كما يحدث الآن.

٤- أما مسألة لغات العمل، فلم يتطرّق إليها مشروع المبادئ التوجيهية. وفيما يتصل باللغات، لا يسعنا إلا أن نأسف لتزايد اتجاه الأونسيترال إلى استعمال لغة واحدة فقط في الاجتماعات غير الرسمية، تصاغ بها النسخة الأصلية لوثائق العمل. وإن المجادلة بأن هذا هو الثمن الذي يدفع من أجل الفعالية يصعب تقبّلها في مؤسسة مثل الأمم المتحدة.

إن استعمال الفرنسية، التي هي لغة عمل في أمانة الأمم المتحدة، وعند الاقتضاء سائر اللغات الرسمية للأمم المتحدة التي يستخدمها العديد من الدول الأعضاء في الأونسيترال مثل اللغة الإسبانية، ينبغي أن يعزّز.